

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٢٧٦) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن التخطيط العمرانى .

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة .

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .

= وعلى قرارنا رقم ١١ لسنة ١٩٩٣ بتخصيص قطعة أرض بالمجان بمساحة ٢٣٥٣٤

المقام عليها مبنى جمعية تنمية المجتمع بالقصير .

= وعلى محضر إجتماع المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسة ٢٠١٢/١١/٢٤ بذات الشأن .

= وعلى موافقتنا .

قررالمادة الأولى

تعديل المادة الأولى من قرارنا رقم ١١ لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ١٩٩٣/١/١٩ ليكون

على النحو التالى :-

- تخصص قطعة الأرض المقام عليها الوحدة الصحراوية (جمعية تنمية المجتمع)

بمدينة القصير بمساحة ٢٣٥٣٤ بالمجان لتكون باسم مديرية الشؤون الإجتماعية

بالبحر الأحمر .

المادة الثانية

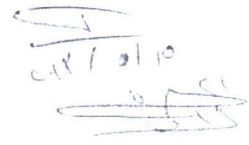
على الوحدة المحلية لمدينة القصير والجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع

جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر



يعتمد



لواء مهندس / محمد محمد كامل